الحقوق الأساسية للإنسان

على ضوء سيرة رسول الله صلى الله عليه وسلم

الدكتور محمدافضل الرباني*

إن ما يشغل الباحثين والكاتبين في العصر الراهن من القضايا والمسائل هي الحقوق الأساسية للإنسان. وعلى هذا الأساس أنشئت منظمات عديدة ومعاهد كثيرة في أوربا والولايات المتحدة الأمريكية. وقد تركز عليها وسائل الأعلام اكثر من غيرها من القضايا. فما من مكان في العالم توجد فيه مخالفة للحقوق الأساسية إلا وظهر هناك استنكار صارخ وتوجه إلى من قام بانتهاك أحقوق اسئلة لا يمكن أن يفر منها.

قبل دخو لي في صلب الموضوع أريد أن ألفت نظر القارئ إلى بعض نقاط مهمة:

إن الهتافات بالحقوق الأساسية الإنسانية لم تسمع في الدول الأوروبية والولايات المتحدة الامريكية وبريطانيا الا منذ ثلاثة قرون فقط بينما اهتم الاسلام بها منذ أن بدأ. فالمراجع الاسلامية تعج بالاشارات والروايات التي تدل على ان الاسلام حافظ عليها خير حفاظ واعتني بها كل عناية.

وجهة نظر الاسلام إلى الحقوق الأساسية الإنسانية تختلف تماما عن وجهة نظر العلمانيين في العصر الراهن. إن العلمانيين يعتبرونها خلقا انسانية و قيما مثالية يجب على كل انسان أن يحافظ عليها غير أن الاسلام يعدها فريضة فرضها الله على الانسان تجاه غيره من بني الانسان عليها فهذه الحقوق- وفقا لوجهة نظر الاسلام إليها- ليست بمجرد خلق مثالية بل هي فرائض وكان الانسان مسئولا عنها اذا تركها وتخلي عنها.

إن الدين الاسلامي قد أكمله الله سبحانه تعالى وأوضح لكل انسان من الحقوق والواجبات ، كما قال الله سبحانه و تعالى: (اليوم اكملت لكم دينكم وأتممت

---

* مدير الشئون الدينية بإدارة الأوقاف_ إقليم بنجاب

عليكم نعمتي ورضيت لكم الإسلام دينا) [١] هنا نذكر بعضا منها على ضوء سيرة رسول الله صلى الله عليه واله وسلم.

١- صيانة النفس:

يحق لكل فرد من أفراد الدولة الاسلامية أن يحافظ على نفسه وهذا من أهم الحقوق الأساسية التي لا بد منها لمجتمع انساني وإسلامي. إن الحفاظ على النفس في المرتبة الأولى ، ثم الحصول على أهداف الحياة في المرتبه الثانية.

إن الواجب الإسلامي للدولة الإسلامية تجاه سكانها هو الدفاع عن نفسها عن الأخطار الداخلية فضلا عن الهجوم الخارجي من الأعداء. أمّا الدفاع عن الطغاة في داخل الدولة الاسلامية والمفسدين في الأرض فيتم عن طريق القضاء عليهم. الاسلام يحترم كل نفس ما لم تضيعه بقتل غيرها. كما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم في حجة الوداع:

﴿كل المسلم على المسلم حرام ، عرضه و ماله و دمه﴾ [٢]

واعتبر كتاب الله سبحانه تعالى قتل نفس قتل البشرية كلها ، كما جاء في القرآن الكريم:

﴿من قتل نفسا بغير نفس أو فساد في الارض فكأنما قتل الناس جميعا. ومن أحياها فكأنما أحيا الناس جميعا﴾ [٣]

أما من أضاع حرمة نفسه بسبب محاربة الله ورسوله والسعي في الأرض فسادا فهو قد ذلّ نفسه ويستحق العقوبة الشديدة كما قال الله سبحانه و تعالى:

(إنما جزاء الذين يحاربون الله ورسوله ويسعون في الأرض فسادا أن يقتّلوا أو يصلّبوا أو تقطع أيديهم وأرجلهم من خلاف أو ينفوا من الأرض) [٤].

قدم الاسلام على جريمة القتل مبدأ القصاص القاتل: (أن النفس بالنفس) واذا رضي ورثه المقتول بالدية فيمكن اطلاق سراحه بعد دفع الدية منه و إلا فيقتل.

روى عمرو بن شعيب عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ما مفاده أن رسول الله صلى الله عليه وسلم سافر إلى مدينة الطائف بعد أن هزم قبيلة بني ثقيف بالحنين في العام الثامن من الهجرة ، لما وصل رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى بحرة

الرغاء قتل رجل من المسلمين من بني ليث رجلا مسلما من بني هذيل. فأمر رسول الله صلى الله عليه وسلم بقتله. وهذا اول قصاص في الاسلام. (٥)

٢- المساوة في الحقوق:

إن ما يهدف إليه الإسلام هو تطبيق مبدأ المساواة في الانسانية كلها. وأكثر ما تهتم به الدولة الإسلامية هو هذا المبدأ. قال الله سبحانه و تعالى:

﴿يأيها الناس إنا خلقناكم من ذكر و أنثى وجعلنكم شعوبا وقبائل لتعارفوا. إن أكرمكم عند الله اتقاكم ﴾ (٦)

فالإسلام لا يعرف التفرقة على أساس اللون والدم واللسان والوطن ، بل يعد الانسانية كلها تستحق الحقوق الاساسية. لا يفرق بين إنسان و إنسان. كلهم سواء. والكل يحق أن يشكل شخصيته و يسير مسار الرقي والتقدم. الكل سواء على نطاق انساني. كما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: " لا فضل لعربي على عجمي ولا لعجمي على عربي ، ولا لأسود على أحمر ولا لأحمر على أسود ، كلهم من آدم وآدم من تراب إن أكرمكم عند الله أتقاكم"(٧).

لما هاجر رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى المدينة المنورة قام بالمواخاة بين المهاجرين والأنصار حتى لا يبقى فرق بينهم و صاروا إخوة وأعضاء من مجتمع واحد. وهكذا لما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يخطب حجة الوداع: "المسلم اخوالمسلم" وبذلك قضى على كل تفرقة بين المسلمين. لا يفرق الإسلام بين شخص وشخص على أساس المنصب ولو كان أميرا وخليفة للمسلين. وهذا ما جعل الخلفاء الراشدين المهديين لم يكونوا يميزون أنفسهم من غيرهم من رعاياهم . والفضل يعود في ذلك إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم والذي قدم نظاما لا يميز بين راع و رعية وبين عبد و مولاه. قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "أرقاءكم أرقاءكم أطعموهم مما تأكلون واكسوهم مما تلبسون "(٨)

التاريخ يحدثنا أن المرأة كانت مظلومة قبل بعثة النبي صلى الله عليه وسلم. وكان الرجال لا يقيمون لهن وزنا بل يعتبرونها خلق الله الضعيف ولكن رسول الله

صلى الله عليه وسلم ساوي بين الرجل والمرأة. واعطى لكل واحد منهما حقوقا كما نبه بحجة الوداع قائلا:

﴿أيهاالناس فإن لكم على نسائكم حقا..... ولهن عليكم حقا واستوصوا بالنساء خيراً فانهن عندكم عوان﴾. (٩)

٣- حق الحصول على العدل:

منح الإسلام الكل حق الحصول على العدل والرفع إلى القضاء، لأن العدل مما يهدف اليه الإسلام. قال الله سبحانه و تعالى: ﴿اعدلوا هو أقرب للتقو﴾ (١٠)

وقال الله سبحانه و تعالى: ﴿فاحكم بينهم بما أنزل الله ولا تتبع أهواءهم﴾.(١١)

فتبين مما ذكر من الآيتين الكريمتين أن التحمص والتحمر لا يقرهما الاسلام بل يجب أن يحق الحق ويبطل الباطل. ويلزم على الحاكم والقاضي أن يحكم بما أنزل الله.

إن القضاء على الظلم والاضطهاد ، والخيانة والرشوة داخل في دائرة العدل. يجب ان يبث الامر في القضايا المالية وفقا للشريعة الاسلامية و مراعيا متطلبات العدل والإحسان كما قال الله سبحانه وتعالى: ﴿ان الله يأمركم بالعدل والاحسان﴾ (١٢) وفي الحقيقة العدل هو الأساس لأمن المجتمع.

عن عبد الله بن عمر قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: " المسلم أخوالمسلم ، لا يظلم ولا يظلم ، ومن كان في حاجه اخية كان الله في حاجته، من فرج عن كربة أخيه فرج الله كربته يوم القيامة. ومن ستر اخاه ستره الله يوم القيامة". (١١)

ويستحق كل من افراد الدولة الاسلامية ان يطالب الدولة الحفاظ على حقوقه. وله ان يستلمها ويحصل عليها. ولا يجوز أن يوكل حق ضعيف أو مقعد لا يستطيع أن يطالب حقوقه بكل القوة والشدة ولا يجوز التطاول على نفسه ولا ما له ولا عرضه.

٤- الحرية في الرأي:

يقر الاسلام الحرية في الرأي. ويجيز للكل أن يبديه بدون مانع و يوكد على أفراد المجتمع أن يتعاونوا على البر والتقوى كما جاء في القرآن الكريم وتعاونوا على البر والتقوى ولا تعاونوا على الاثم والعدوان) [١٤].و قال في موضع آخر:

﴿كنتم خير أمة أخرجت للناس تأمرون بالمعروف وتنهون عن المنكر وتؤمنون با لله﴾. [١٥]

ويحق للفرد أن يرفع صوته اذا ظلم كما قال ا لله سبحانه: ﴿لا يحب ا لله الجهر بالسوء من القول إلا من ظلم﴾. [١٦]

ويحق للفرد أن يشاور أخاه بل يحث الاسلام على المشاورة وامر الحكام ان يستشيروا في القضايا الحكومية. وقال ا لله في كتابه: (وأمرهم شورى بينهم). [١٧]

٥- الحفاظ على العرض و المال:

لقد كرم ا لله الانسان ويحرضه على أنْ يشعر بكرامته حتى تتشكل المجتمع المثالي الذي يحس فيه كل انسان بمكانته الرفيعة. ولذا أمرالمسلمين: (يا أيها الذين آمنوا لا يسخر قوم من قوم عسى أن يكونوا خيرا منهم ولا نساء من نساء عسى أن يكن خيرا منهن ، ولا تلمزوا انفسكم ولا تنابزوا بالألقاب ، بئس الاسم الفسوق بعد الايمان). [١٨]

الاسلام لا يقيم للون والعائلة والقبيلة وزنا، بل تعتبر البشرية كلها جسدا واحدا ويقضي على الحدود التي تميز بين الناس على هذا الأساس. قال ا لله سبحانه و تعالى: ﴿يا أيها الناس إنا خلقنكم من ذكر و أنثى وجعلنكم شعوبا وقبائل لتعارفوا. أن أكرمكم عند ا لله أتقاكم﴾. [١٩]

قال رسول ا لله صلىا لله عليه وسلم ملقيا كلمته في حجة الوداع:

"إن ربكم واحد ، وأباكم واحد ، لا فضل لعربي على عجمي ولا لعجمي على عربي ، ولا لأسود على أحمر ولا لأحمر على أسود ، الا بالتقوى). [٢٠]

٦- الحرية في الاجتماع:

يقر الاسلام الحرية في الاجتماع و أنه يلفت أنظار المسلمين إلى أن الاجتماع لا بد وان يكون للأعمال الصالحة وللخير والصلاح. قال الله سبحانه و تعالى: ﴿ولتكن منكم أمة يدعون إلى الخير ويأمرون بالمعروف وينهون عن المنكر وأولئك هم المفلحون. ولا تكونوا كالذين تفرقوا واختلفوا من بعد ما جاءهم البينت أولئك لهم عذاب عظيم﴾. (٢١)

٧- الحفاظ على الاقتصاد:

يجب على كل دولة أن تقوم بتزويد سكانها من اللوازم و من أهمها: السكن والغذاء والملابس. لا نستطيع أن نسمي أي شعب من الشعوب شعبا متقدما إلا إذا حصل على هذه اللوازم. ومن حقوق أفراد الدولة الاسلامية أن لا يحصلوا عليها فحسب بل الذين لا يستطيعون الحصول عليها يهيئوهم بها. قال الله سبحانه و تعالى: ﴿وفي أموالهم حق للسائل والمحروم﴾. (٢٢) وقال الله: ﴿واعلموا أن ما غنمتم من شئ فأن لِلّه خمسه و للرسول ولذي القربى واليتمى والمسكين وابن السبيل﴾. (٢٣)

كان الخليفة الأول الراشد أبوبكر الصديق رضي الله عنه يقسم أموال بيت المال على عامة المسلمين بعد سد جميع احتياجات الدولة وكذلك الخليفة الثانى الراشد عمر بن الخطاب كان يتجول في أزقة المدينة المنورة ليلاً حتى يعثر على أحوال السكان.

٨- الحفاظ على الحياة الشخصية السرية:

يقر الإسلام للفرد حق الحفاظ على الحياة الشخصية السرية. وقد أمر الله سبحانه و تعالى: ﴿لا تدخلوا بيوتا غير بيوتكم حتى تستأنسوا﴾. (٢٤) ومن حق الفرد أن يمنع أيّ واحد من دخوله في بيته.

أيها القاري الكريم،

هذا موجز ما أعطى الاسلام الفرد من الحقوق . وذلك قبل اربعة عشر قرنا بينما الدول المعاصرة يهتفون بها اليوم....

المصادر المراجع

١. المائدة: ٣.

٢. سنن الترمذي، رقم الحديث : ١٩٢٧ . مصطفى الحلبي. وسنن ابن ماجه رقم حديث: ٣٩٣٣ ، عيسى الحلبي.

٣. المائدة : ٣٢.

٤. المائدة : ٣٣.

٥. ابن هشام: السيرة النبوية ج ٤ ص ١٣٤، دار إحياء التراث العربي بيروت ١٩٩٤م.

٦. الحجرات: ١٣.

٧. السيوطي: الدر ر المنثور ج ٦ ص ٩٨، دارالفكر بيروت.

٨. الهيثمي: مجمع الزوائد و منبع الفوائد ،ج ٤ ص ٢٣٦ ، دارالكتاب العربي بيروت.

٩. ابن هشام: السيرة النبوية ،ج ٢ ص ٣٥١ ، المكتبة الفاروقية بملتان ١٩٧٧م.

١٠. المائدة: ٨.

١١. المائده: ٤٨.

١٢. النحل: ٩٠.

١٣. الصحيح البخاري ج ٣ ص ١٦٨ دار الفكر بيروت.

١٤. المائدة : ٢.

١٥. آل عمران : ١١٠.

١٦. النساء : ١٤٨.

١٧. الشورى : ٣٨.

١٨. الحجرات : ١١.

١٩. الحجرات : ١٣.

٢٠. احمد التاجي: سيرة النبي العربي محمد رسول الله صلى الله عليه وسلم ، ج ٢ ص ٤٦٤ ، مصطفى البابي الحلبي بمصر.

٢١. آل عمران : ١٠٤، ١٠٥.

٢٢. الذاريات: ١٩.

٢٣. الأنفال: ٤١.

٢٤. النور : ٢٧.